بصائر المعرفة القرآنية
قرآن يتلى لإنسانية به ترقى

تفسير القرآن بالسنة النبوية

من كتاب (الأساس والتنوير في أصول التفسير)

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن والدراسات القرآنية

المصدر الثاني

(السنة النبوية) تفسير القرآن بالسنة

ويندرج تحته عدة مباحث:

المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير.

المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحجيته وأهميته.

المبحث الثالث: الرد على شبهة يتطاول بها الطاعنون في السنة النبوية.

المبحث: الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي.

المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية.

المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث.

المبحث: السابع المراسيل في التفسير.

المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم.

المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم.

المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي ﷺ

المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ.

المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير.

لماذا جعلنا تفسير القرآن بالسنة مصدرًا من مصادر التفسير؟ لماذا لا نكتفي بالقرآن؟

الجواب:

أولاً: لأنه ﷺ أُمِرَ بالبلاغ المبينِ، والإبانة تشمل اللفظ والمعنى، كما قال تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقال: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة:٦٧]، وقال تعالى جدُّه: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢]، واشترط الله ﷻ ليُتِمَّ نبيه ﷺ بلاغه للناس أن يكون البلاغ مبينًا، وهذه الإبانة في البلاغ "صفةٌ ضروريةٌ ملازمةٌ لوظيفة البلاغ، وهي نوعان:

إبانةٌ لفظية: أي يجب على الرسول ﷺ أن يكون لفظه بالبلاغ مبينًا: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء:١٩٥].

وإبانةٌ معنوية: أي يجب على الرسول ﷺ أن يُبين تأويل الكلام الذي أُمِر بتبليغه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، لذا قرر المحققون من أهل

العلم " أن النبي ﷺ بين لأصحابه ﷺ معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يتناول هذا وهذا"(١)، ومما يدل على الإبانة المعنوية قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ فـ"قوله: ﴿بَيَانَهُ﴾ جنس مضاف، فيعم جميع أصنافه من إظهاره، وتبيين أحكامه، وما يتعلق بها من تخصيص، وتقييد، ونسخ، وغير ذلك"(٢).

ثانيًا: لأن الله تعالى بين أن النبي ﷺ من وظيفته النبوية: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة:٢]:

ما العلاقة بين البلاغ المبين والوظائف الثلاث؟

الجواب: فصل الله ﷻ البلاغ المبين في الوظائف النبوية الثلاث (تلاوة الكتاب، وتعليم الكتاب والحكمة، والتزكية):

فأُمِرَ ﷺ بتلاوة الكتاب، وهذا يعني أن يقوم النبي ﷺ بتلاوة اللفظِ القرآني لنفسه، أو أن يقوم بتلاوته قصدًا ليبلغه أمام الناس.

وأُمِرَ ﷺ بتعليم الكتاب والحكمة، وتعليم الكتاب تعليمٌ لمعانيه، وبيانٌ لتفسيره، وتعليم الحكمة تعليمٌ قوليٌّ وعمليٌّ، يبين معنى اللفظ القرآني، ويضعه في مواضعه من حيث الأعمال الظاهرية، فيدخل في الحكمة (السنة والسيرة)، واقترب ابن عطية ٦ من تقرير هذا، فقال: "وأما الحِكْمَة، فهي السنة التي يتكلم بها الأنبياء عليهم السلام، في الشرعيات، والمواعظ، ونحو ذلك، مما لم يوح إليهم في كتاب ولا بمَلَك، لكنهم يُلهمون إليه وتقوى غرائزهم عليه»(٣).

وأُمِرَ ﷺ بالتزكية، والتزكية تطبيق قوليٌّ وعمليٌّ لمعاني القرآن، فهي عملية لتصفية الأعمال الباطنة المتعلقة بالقلب، وهي أساس الأعمال الظاهرة، وتنميتها بالأعمال الصالحة.

ثالثًا: لأن الحكمة هي البيان القولي والفعلي للقرآن المجيد، ولذا اقترنت به، فقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ [البقرة:٢٣١]، وقال: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٣]، وقال: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٤].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٢٠٨)، وانظر: المنهج النبوي في التعليم القرآني للكاتب (ص: ٢٤).

(٢) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص: ١١٦).

(٣) المحرر الوجيز (١/٤٣٠).

بم فسر الإمام الشافعي ﵀ الحكمة؟ ولماذا اقترن ذكرها بالكتاب؟

الجواب: قال الشافعي ﵀: "فذكر الله الكتاب وهو القُرآن، وذكر الحِكْمَة، فسمعتُ مَنْ أرْضى من أهل العلم بالقُرآن يقول: الحكمةُ سنة رسول الله"(١)، فـ "السنة مفسرة للقرآن وكاشفة لما يغمض من معناه"(٢)، ونذكر بأن غموض المعنى عائدٌ لنقص الإنسان وكمال القرآن كما سبق.

ولقد فسر الزمخشري ﵀ -رائد علم البيان القرآني- الحكمة بالسنة، فقال: "﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩]: القرآن والسنة بعد ما كانوا أجهل الناس وأبعدهم من دراسة العلوم"(٣).

رابعًا: لأن من القرآن الكريم ما لا يمكن أن يحدد معناه بدقة إلا رسول الله ﷺ، وقد قال الله جل ذكره وتقدست أسماؤه لنبيه مُحَمَّد ﷺ: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:٦٤]، وقرر الطبري ﵀ هذا المعنى، فقال: "فقد تبين ببيان الله جل ذكره: أن مما أنزل الله من القرآن على نبيه ﷺ ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تأويل جميع ما فيه: من وجوه أمره: واجبِه ونَدْبِه وإرْشاده... وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يُدْرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ لأمته"(٤)، ومما يؤكد أهمية الرجوع إلى النبي ﷺ في فهم القرآن عند التنازع في معناه قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

خامسًا: لمكان هذا المصدر؛ ولأنه حجة شرعية عظيمة في الإسلام، ونفصل ذلك بعد أن نسأل هذا السؤال:

---

(١) الرسالة (ص: ٧٣).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٢٦)، وانظر: المسودة في أصول الفقه (ص:١١٠)، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٤٩).

(٣) الكشاف (١/ ٤٣٦).

(٤) تفسير الطبري (١/ ٥٦).

ما مكانة هذا المصدر وما مدى حجيته؟

المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحجيته وأهميته:

أولاً: يمثل هذا المصدرُ أعظمَ المصادر التفسيرية للقرآن الكريم.

قد يقول قائل: هناك تفسير القرآن بالقرآن[1]، فكيف نجعل هذا المصدر أعظم المصادر؟

الجواب: لأننا نتكلم عن تفسير القرآن، أما تفسير القرآن بالقرآن فله أربع حالات فصلناها سابقًا، فمما يقال فيه: هذا تفسير للقرآن بالقرآن بعض الآراء التي تقال في ذلك.

فبالسنة يُحفَظ فهم القرآن الكريم قولاً وتطبيقًا، كما أراد الله ﷻ لا كما تريد الأهواء، ولا كما تستجد الرغبات؛ ويقيد بهذا المصدر تفسير القرآن بالقرآن كما يقيد به تفسير القرآن باللغة.

ولأهمية هذا المصدر في حفظ فهمنا للقرآن الكريم ظلت موجات التشكيك في السنة تحاول أن تدمر بمعاولها المعرفةَ بسنة النبي ﷺ، ويتولى كِبْرَ هذه الطعناتِ الموجهة إلى السنة الفئات الآتية:

---

(1) يفرق البعض بين إطلاقين: (تفسير القرآن للقرآن)، و(تفسير القرآن بالقرآن)، ويقصد بالأول (تفسير القرآن للقرآن) ما كان من قبيل بيان المجمل المتصل الذي سبق ذكره مثل (وما أدراك ما الطارق النجم الثاقب)، ويجعلون الثاني (تفسير القرآن بالقرآن) صنيع المفسر حينما يحمل آية على أخرى، وهذا اجتهاد منه، وعند التأمل فإن التفريق بين النوعين بحرفي الباء واللام وهمي لا حقيقي إلا أن يجعل اصطلاحًا خاصًا.

- المعتدون من الذين كفروا.
- ويساعدهم استقلالاً أو تبعًا كبار المبتدعة والضالين القدماء والمعاصرين.
- كذلك كبار المسارعين فيهم طلبًا لتمويلهم، أو طمعًا في نيل جوائزهم، أو رغبة في الظهور الإعلامي في الوسائل العالمية، وقد قال الله ﷻ عن المسارعين فيهم: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ٥٢].
- والفئة الرابعة تقع فريسة لهم دون شعور، وهم السماعون لهم دون تمييز أو تمحيص، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٧].

ثانيًا: التفسير النبوي إما أن يكون توقيفيًا، وإما أن يكون توفيقيًا.

فالنقل التوقيفي يعني أن الله ﷻ أوقف نبيه ﷺ على المعنى المقصود، في تفسير القرآن الكريم، فهو وحي يوحى. والتفسير التوفيقي يعني أن الله جل ذكره وفق نبيه ﷺ لاستنباطه وشرحه، فظهر فيه فهم النبي ﷺ للقرآن الكريم، كما قال الشافعي رحمه الله: "جميع ما حكم به النبي ﷺ فهو مما فهمه من القرآن"(١)، ويصف الله تعالى النوعين في قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ (النساء:١٠٥)، فيكون المعنى: إما بما أراك الله ﷻ مما أوقفك على معناه، وإما بما أراك الله ﷻ مما وفقك لفهم معناه.

ما الفرق في تعاملنا بين التوقيفي والتوفيقي مما صدر عن النبي ﷺ؟

الجواب: تقسيم ما صدر عن النبي ﷺ إلى هذين القسمين يدل على تعدد أنواع الوحي التي أُمِرَ النبي ﷺ بتبليغها وبيانها، ولكن الأمر متحد في تعاملنا مع القسمين كما يقول د/مُحَمَّد عبد الله دراز رحمه الله: "سواء علينا عند العمل بالحديث أن يكون من هذا القسم أو من ذاك، **إذ النبي ﷺ في تبليغه صادق مأمون، وفي اجتهاده فَطِنٌ موفق، وروح القدس يؤيده فلا يقره على خطأ**"(٢).

ثالثًا: أمر الله –تعالى ذكرُه– بقبول ما صدر عن النبي ﷺ؛ إذ «مرد الأمر في الحقيقة إلى الوحي في كلتا الحالتين، إما بالتعليم ابتداء، وإما بالإقرار أو النسخ انتهاء، ولذا وجب أن نتلقى سنته بالقبول ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ﴾ [الحشر: ٧]، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ﴾ [الأحزاب: ٣٦]»(٣).

رابعًا: حذر النبي ﷺ من الذين يدعون إلى ترك سنته أو يشككون في وجوب قبول الثابت منها، فقال ضمن خبرٍ غيبيٍّ معجزٍ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣)، ونقله ابن كثير في التفسير (١/ ٤)، والسيوطي في الإتقان (٢/ ٣٣٠).
(٢) النبأ العظيم (ص: ١٢).
(٣) النبأ العظيم (ص: ١٢).

مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْثَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ[١] يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ»[٢].

هذا الحديث عاصمة الدين الإسلامي من التحريف والتزييف.

المبحث الثالث: الرد على شبهة يتطاول بها الطاعنون في السنة النبوية:

يستدل الطاعنون على السنة النبوية بقول النبي ﷺ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[٣] على رد الحديث النبوي، وعلى صحة (العلمانية) التي تفرق بين الدين والحياة، فكيف نجيب على ذلك؟

لنضع هذه الأسس في الإجابة على هذه الشبهة:

أولاً: من العجيب أنهم يستدلون على ترك السنة النبوية بالسنة النبوية كما يفعل بعض متلاعبي أهل الكتاب فيستدلون على ترك القرآن بالقرآن، ويكفيك ذلك تلاعبًا، فإن كانوا استدلوا بهذا الحديث، فهذا يعني أنهم يقبلونه، فيلزمهم أن يقبلوا سائر أحاديث النبي ﷺ، وفيها إلزامهم بالتشريعات النبوية في أمور الحياة، وإلا فيكون القبول تحكمًا بالهوى؛ إذ يقبلون ما أرادوا ويتركون ما أرادوا دون منهجٍ علمي.

ثانيًا: أشرت في تفسيري لسورة النساء في سلسلة (بصائر المعرفة القرآنية) أن قوله تعالى ذكره: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠] تحبونا بأهم أسس الأمن القومي بعد كتاب الله -تعالى ذكره-، وهذا الأساس هو طاعة الرسول ﷺ، ولا يمكن معرفة ما قاله الرسول ﷺ إلا بعلوم السنة، وذلك يعني أن تجعل الأمة للسنة النبوية المكانةَ الأسمى، وتحذر أشد الحذر ممن يطعن فيها أو في حملتها ونقلتها وهم الصحابة الكرام ﷺ.

قد يقول قائل: هل الصحابة معصومون من الخطأ؟

نقول: لا ولكن الله ﷻ قال في القرآن عنهم ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فالله سبحانه وتعالى لم يبين عصمة

---

(١) قوله: «على أريكته» تعبير نبوي معجز ضمن السياق الإعجازي في الحديث الشريف، فهو يشير إلى أن هذا الطاعن في السنة لم يجتهد في طلب الحديث، فما عرف التعب، ولا عانى الضنى في سبيل الوصول إلى إدراك السنة النبوية على وجهها، وقد ترى معنى ثانيًا هو أن هذا الرجل –ربما عرف شيئًا من علم الحديث– لكنه ليس من الدعاة العاملين، ولا من العلماء الراسخين.. ألا تراه جالسًا على أريكته، والنبي ﷺ قد قام عندما قيل له: ﴿قم فأنذر﴾، فلم يجلس، حتى أجلس في آخر حياته بعدما حطمه الناس.. أين هذا الجالس على أريكته وحياةَ النبي ﷺ حتى يحكم عليها؟، وقد ترى معنىً ثالثًا في هذه اللفظة؛ إذ ترى الجالسين على آرائكهم من المسؤولين الذي يؤزون خدمهم من الإعلاميين لإثارة قضايا السنة حتى يتم شغل الرأي العام بمثل ذلك نقاشًا بينهم لصرف الأمة عن الأخطاء والأخطار الجسيمة التي تتعرض لها في النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

(٢) أحمد (١٧٢١٣)، أبو داود (٤٦٠٤)، وقال: الأرناؤوط: "إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عروف الجرشي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة".

(٣) مسلم (٦٢٠٣).

تتعلق بهم، ولكنه بين رضاه عنهم من خلال غلبة حسناتهم الزاخرة الكثيرة على أخطائهم إن وقعوا فيها.

ثالثًا: آيات القرآن أمرت بطاعة الرسول واتباعه، وذلك يعني أن السنة هي المفسرة للقرآن، وفي سورة النساء ترى الاتصال القرآني في أوج صوره، وترى تكامل المفاهيم في الشريعة الإسلامية في أبهى أشكالها، فقوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠] "كَالتَّكْمِلَةِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النِّسَاء: ٧٩] بِاعْتِبَارِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ رَدِّ اعْتِقَادِهِمْ أَنَّ الرَّسُولَ مَصْدَرُ السَّيِّئَاتِ الَّتِي تُصِيبُهُمْ، ثُمَّ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ﴾ [النِّسَاء: ٧٩] إِلَخْ، الْمُؤْذِنُ بِأَنَّ بَيْنَ الْخَالِقِ وَبَيْنَ الْمَخْلُوقِ فَرْقًا فِي التَّأْثِيرِ وَأَنَّ الرِّسَالَةَ مَعْنًى آخَرَ فَاحْتَرَسَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ عَنْ تَوَهُّمِ السَّامِعِينَ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أُمُورِ التَّشْرِيعِ، فَأَثْبَتَ أَنَّ الرَّسُولَ فِي تَبْلِيغِهِ إِنَّمَا يُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ، فَأَمْرُهُ أَمْرُ اللَّهِ، وَنَهْيُهُ نَهْيُ اللَّهِ، وَطَاعَتُهُ طَاعَةُ اللَّهِ"(١)،

والمراد أنه لا بد من اتباع سنة رسول الله ﷺ في جميع الأمور التعبدية والعقدية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية،

فإن قيل: ما معنى السنة؟(٢)

الجواب: السنة لخصها السيوطي رحمه الله بقوله:

قَــــوْلُ النَّــــبِي وَالْفِعْــــلُ وَالتَّقْرِيْــــرُ سُــــــنَّتُهُ وَهُمُّــــــهُ الْمَــــــذْكُوْرُ

رابعًا: ومن فوائد مجيء هذه الآية بعد السابق: الرد على من يكتفي في الاستدلال بالقرآن دون البحث في تفسير النبي ﷺ القولي والعملي له، فقَوْلُهُ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ مِنْ أَقْوَى الدَّلَائِلِ عَلَى أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِي جَمِيعِ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَفِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ لَوْ أَخْطَأَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا لَمْ تَكُنْ طَاعَتُهُ طَاعَةَ اللَّهِ وَأَيْضًا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِمُتَابَعَتِهِ فِي قوله: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وَالْمُتَابَعَةُ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِ فِعْلِ الْغَيْرِ لِأَجْلِ أَنَّهُ فِعْلُ ذَلِكَ الْغَيْرِ، ففعل النبي ﷺ إما أن يكون توقيفيًا أو توفيقيًا فَكَانَ الْآتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ الْفِعْلِ مُطِيعًا للَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ فَثَبَتَ أَنَّ الِانْقِيَادَ لَهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَفِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ، إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ، طَاعَةٌ للَّهِ وَانْقِيَادٌ لِحُكْمِ اللَّهِ"(٣).

خامسًا: ويجب طاعة الرسول ﷺ فيما يبلغه، فقد قال الله ﷻ عن ذلك: ﴿إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ (الأنعام: ٥٠)، بل عد السَّرَخْسِي الحنفي رحمه الله ذلك جزءًا من البيان القرآني فقال: "وَقد

---

(١) التحرير والتنوير (٥/ ١٣٥).

(٢) مرادنا من تعريف السنة هنا في اصطلاح الأصوليين، ذلك أنها في عرف الفقهاء بمعنى آخر هو: ما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه، وهي بمعنى المندوب والمستحب والتطوع عند جمهورهم، كما أن للسنة معنى آخر أعم مما هو عند الفقهاء، وهي ما قابل البدعة، كقولهم: فلان على سنة، أو من أهل السنة. ينظر: قواعد الأصول ومعاقد الفصول (ص: ٦٧)، إرشاد الفحول (١/٩٥).

(٣) تفسير الرازي (١٠/ ١٤٩).

كَانَ رَسُول الله ﷺ مَأْمُورًا بِالْبَيَانِ للنَّاس قَالَ تَعَالَى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، وَقد علمنَا أَنه بَين للْكُلّ، وَمن وَقع لَهُ الْعلم ببيانه أقرَّ، وَمن لم يَقع لَهُ الْعلم أصر"[(١)]، ويبين لنا عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذلك فيقول: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق»[(٢)]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا. قال: «إني لا أقول إلا حقًّا»[(٣)].

سادسًا: الآيات القرآنية الناهية عن معصية الرسول ﷺ:

ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء: ١١٥]، والمشاقة هي: المخالفة بأن يسلك المكلف غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول ﷺ، وهذه النصوص ناطقة بالنهي عن معصية الرسول ﷺ، مقرون بعضها بالوعيد الشديد على ذلك.

سابعًا: لا بد أن نميز بين الأنواع التي تصدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال، وتنحصر في الآتي:

النوع الأول: تصرفات تشريعية: وهي ما صدر عن رسول الله ﷺ مما هو للاتباع والاقتداء. وهي إما أن تكون:

تصرفاتٍ للتشريع العام: وهي تتوجه إلى جميع الأمة إلى يوم القيامة. وتكون بالتبليغ، أو بالفتيا.

وإما أن تكون تصرفاتٍ للتشريع الخاص: وهي مرتبطة بزمان أو مكان أو أحوال أو أفراد معينين، ولا تتوجه إلى الأمة كافة، وسماها بعض العلماء التصرفات الجزئية أو الخطاب الجزئي. ويندرج تحتها التصرفات بالقضاء، والتصرفات بالإمامة، والتصرفات الخاصة.

النوع الثاني: تصرفات غير تشريعية: وهي تصرفات لا يقصد بها الاقتداء والاتباع، لا من عموم الأمة، ولا من خصوصهم، مثل التصرفات الجبلية، والتصرفات العادية، والتصرفات الدنيوية التي لا تظهر قرينة على الاقتداء بها، والتصرفات الخاصة بالنبي ﷺ، ويدخل في التصرفات غير التشريعية ما يقوله النبي ﷺ من أمور الدنيا التي تعتمد على التجربة والخبرة، فقد بين النبي ﷺ المنهج التجريبي في هذه الأمور.

ثامنًا: هذا معنى الحديث الذي أورده أصحاب هذه الشبهة، فعَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ». فَقَالُوا يُلَقِّحُونَهُ

(١) أصول السرخسي (٢/٢٧).

(٢) أحمد (٦٥١٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبدالله.

(٣) الترمذي (١٩٩٠)، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الأُنْثَى فَيَلْقَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا». فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فإني إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلاَ تؤاخذوني بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فإني لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ»[(١)].

وعن رَافِع بْن خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا». فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»[(٢)].. وتصريح هاتين الروايتين بأن نهيه ﷺ قائم على الظن يظهر شذوذ الجزم الوارد في رواية حَمَّاد بْن سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ». قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا. فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟». قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[(٣)].

فالمراد بوضوح ما يرجع إلى اكتشاف السنن وفق المنهج التجريبي لا أن الدنيا منفصلة عن الدين، فهو كلام عن الدنيا بالمعنى الخاص الذي طلب فيه السير في الأرض والاكتشاف، وقريب من هذا الحديث حديث أبي قتادة في نومهم عن صلاة الفجر وفيه: فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا، فقال رسول الله ﷺ: «ما تقولون؟ إن كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم به، وإن كان شيء من أمر دينكم فإليَّ»، قلنا: يا رسول الله، فرطنا في صلاتنا. فقال: «إنه لا تفريط في النوم، وإنما التفريط في اليقظة، وإذا سها أحدكم عن صلاته فليصلها حين يذكرها» [(٤)].

ويلحق بذلك أيضًا أمور أخرى سبيلها التدبير الإنساني اعتمادًا على الظروف الخاصة، كتوزيع الجيوش في المواقع الحربية، وتنظيم الصفوف في الموقعة، واختيار أماكن النزول، وطرق الكر والفر، فهذه كذلك ليست شرعًا يتعلق به طلب الفعل أو الترك، ولكنها من الشئون البشرية التي لا يكون مسلك الرسول ﷺ فيها تشريعًا ولا مصدر تشريع[(٥)].

ويمكننا التمثيل لذلك بأن رسول الله ﷺ نزل في غزوة "بدر" على أدنى ماء من مياه "بدر" إلى المدينة، فأتاه الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل؟ أهو منزل أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال ﷺ: «بل هو الرأي والمكيدة»، فقال: يا رسول الله فإنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، فَامْضِ بِالنَّاسِ

---

(١) مسلم(٦٢٠١).

(٢) مسلم (٦٢٠٢).

(٣) مسلم (٦٢٠٣).

(٤) أبو داود (٤٣٧)، قال الأرناؤوط:" إسناده صحيح"، وصححه الألباني، ابن خزيمة برقم (٤١٠)، قال المحقق:" إسناده صحيح".

(٥) تاريخ التشريع الإسلامي (ص: ١١٧).

حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلَهُ، ثُمَّ نُغَوِّر ما وراءه من القلب، ثم نبني عليه حوضًا، فنملأه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال له: «لقد أشرت بالرأي»، وفعل كما قال[١].

المبحث: الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي:

ما الكتب التي اهتمت بتفسير القرآن بالسنة؟ ومن العلماء الذين لهم تآليف في التفسير النبوي؟

الجواب: هناك بعض الكتب في هذا المجال، أهمها ما يأتي:

١) مُحَمَّد بن أحمد بن القاسم أبو الحسن المحاملي الشافعي (ت٤٠٧هـ)من تصانيفه تفسير النبي ﷺ[٢].

٢) علي بن أحمد أبو الحسن الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)[٣].

٣) وكذلك تفسير النبي ﷺ لأبي الحسن مُحَمَّد بن القاسم الفقيه.

وجمع السيوطي في آخر الإتقان جملةً صالحة من التفسير المرفوع إلى النبي ﷺ، وألف كتابه المشهور: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ومن أهم كتب التفسير بكل ما يتعلق بالمأثور: تفسير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم، والجهد المعاصر الذي قام عليه مركز الإمام الشاطبي في جدة.

المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية:

وضح كيف تكون كتب السنة النبوية من مصادر التفسير النبوي.

الجواب: من أهم مصادر التفسير النبوي كتب السنة النبوية[٤]، وهذه الكتب على ضربين:

الأول: المصنفات المستقلة، مثل: تفسير عبدِ بن حميد، وتفسير ابن مردويه، وتفسير ابن أبي حاتم، وتفسير الطبري، ومن بعدهم ابن كثير، وأكبر كتاب جمعَ ذلك: «الدر المنثور» للسيوطي قبل الجهود المعاصرة.

الثاني: كتب السنة التي تفرد بابًا خاصًّا للتفسير، وقد خصص ابن الأثير في «جامع الأصول» مجلدًا تقريبًا للمروي عن النبي ﷺ في تفسير القرآن في الكتب الستة، وهي: صحيحا البخاري، ومسلم، وسنن: أبي داود، والترمذي، والنسائي، وموطأ مالك.

وهنا ينبغي أن تكون على ذُكرٍ -أيَّدك الله- أن كلَّ كتابٍ في الحديث النبوي فهو تفسير للقرآن الكريم بصورةٍ مباشرة أو غير مباشرة، وما ذكرناه آنفًا من أضرب التفسير النبوي في كتب الحديث، إنما يراد به التفسير القولي المباشر.

---

(١) ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٥٦٧/٣)، وفي إسناده الواقدي ، وهو متروك الحديث ، إلا أن روايته في المغازي والسير يستأنس بها، وخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (٣١/٣) بإسناد حسن مرسلًا إلى عروة بن الزبير.".

(٢) هداية العارفين (١/ ٤٧٧).

(٣) تاريخ الإسلام(/ ٣٢٦٩).

(٤) العبارة تدل على أن هناك مصادر أخرى للتفسير النبوي، مثل: كتب السيرة، والتاريخ، والتفسير على ندرة.

المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث:

فإن قلت: ما نوع التفسير الوارد في كتب الحديث؟

الجواب: ترد الأحاديث في الضربين السابقين للكلام عن التفسير النبوي المباشر، وقد أراد أئمة السنةِ النبويةِ بالتفسير فيما أوردوه ضمن دواوينهم كلَّ ما كان له تعلق بالسورة أو الآية، لا مجرد شرح المعاني، كما قال ابنُ حَجَر ﷺ: «قوله: (باب ما جاء في فاتحة الكتاب) أي: من الفضل، أو من التفسير، أو أعمَّ من ذلك»[١] فيوردون الحديث أو الأثر الذي له نوع تعلقٍ بالقرآن الكريم أو بالآية منه، سواء أكان التعلق ظاهرًا أم خفيًّا، وقد يذكرون الأثر لمجرد ورود الآية فيه، على أن هذا التعلق ولو لم يكن شرحًا لغريب أو بيانًا لآية، إلا أنه مما تواطأ على إدراجه في التفسير المتقدمون والمتأخرون في الكتب المبسوطة في التفسير، وإن كان تفسير كتب السنة لم يُذكَر فيه ما يذكره أئمة التفسير من بسط المسائل؛ إذ مرادهم إيراد الآثار التي لها أدنى تعلقٍ بالآية، ويلخِّص الإمام المحدث الحجة مُحَمَّد أنور شاه الكشميري ﷺ معالمَ التفسير في كتب الحديث في أول شرحه لكتاب التفسير في صحيح البخاري، فيقول: «تفسيرُ المُصنِّفِ ليس على شاكلةِ تفسير المتأخِّرين في كَشْف المغْلقات، وتقرير المسائل، بل قَصَد فيه إخراجَ حديثٍ مناسِبٍ متعلِّقٍ به، ولو بِوَجْه، والتفسير عِنْد مُسْلمٍ أقلُّ قليل، وأَكْثَرُ منه عند الترمذي، وليس عند غيرِهم من الصحاح الستِّ، ولذا خُصَّت باسم الجامع، وإنما كَثُرت أحاديثُ التفسير عند الترمذي؛ لخِفّة شَرْطه»[٢].

من أمثلة التفسير النبوي للآية مما يورده أئمة الحديث:

أورد البخاري ﷺ في تفسير قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] حديثَ أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدعَى نوح يوم القيامة، فيقول: لبيك وسعديك -يا رب- فيقول: هل بلَّغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلَّغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: مُحَمَّد وأمتُّه. فيشهدون أنه قد بلغ: ﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣][٣].

قاعدة: يكثر الضعيف في الآثار التي تفسر القرآن:

وهذه الآثار قد تكون تفسيرًا وقد يُسَمَّى تفسيرُها قراءة، ولذا يجب تمييز الضعيف من الموضوع هنا، إذ يكثر في التفسير ما لا أصل له كما قَعَّد لذلك الإمام أحمد ﷺ، فقال: "ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي، والملاحم، والتفسير"[٤].

---

(١) فتح الباري (٨ / ١٥٦).

(٢) فيض الباري شرح صحيح البخاري (٥/٢٥٥).

(٣) البخاري (٤٤٨٧).

(٤) أسنده عنه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٢).

هل هذا الكلام من الإمام أحمد ﷺ دقيق؟ وهل يعني ذلك أن ما ورد من تفسير أثري لا يصح منه شيء؟

قد يصطاد الذين في قلوبهم زيغ، فيوردون شبهة مرتبطة بهذا التقعيد الذي أورده الإمام أحمد ﷺ، وقد تخطر هذه الشبهة بحسن نية عند بعض الصالحين، فيقول قائلهم: فالإمام أحمد ينفي أن يوجد تفسيرٌ في أحاديث النبي ﷺ؟!!

نجيبه: لا تتعجل بهذا الفهم؛ فإن في كلام الإمام أحمد ﷺ –إن صح عنه– عمومًا ظاهرًا، وهو لا يريد هذا التعميم الشامل، ولذا يجب أن نعرف تأويل كلامه، فإن لهذا التعميم تأويلين:

التأويل الأول: أراد الإمام التنبيه إلى أن كثيرًا من الروايات الواردة في التفسير يغلب عليها الضعف والوضع، فيجب تمحيصها لمعرفة المقبول من المردود: فقد علق الخطيب ﷺ على ذلك ليبين الفهم الصحيح لكلام الإمام أحمد ﷺ حتى لا يؤخذ على عمومه، فقال: "وهذا الكلام محمول على وجه، وهو أن المراد به كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غيرُ معتمَدٍ عليها، ولا موثوق بصحتها لسوء أحوال مصنفيها، وعدم عدالة ناقليها، وزيادات القُصَّاص فيها –ثم ذكر ما يتعلق بالكتب المصنفة في التفسير فقال–: وأما الكتب المصنفة في تفسير القرآن فمن أشهرها كتابا الكلبي ومقاتل بن سليمان، –وذكر بإسناده– أن أحمد بن حنبل ﷺ سئل عن تفسير الكلبي، فقال أحمد: من أوله إلى آخره كذب. فقيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا!–وأسند عن مالك ﷺ أنه بلغه أن مقاتل بن سليمان ﷺ جاءه إنسان فقال له: إن إنسانًا سألني ما لون كلب أصحاب الكهف فلم أدر ما أقول له؟ فقال له مقاتل: ألا قلت هو أبقع؟ فلو قلت لم تجد أحدًا يرد عليك...–قال الخطيب–: ولا أعلم في التفسير كتابًا مصنفًا سلم من علة فيه، أو عري من مطعن عليه"[(١)].

وقد نقل الشوكاني ﷺ بيانًا تفصيليًّا شافيًا في هذا الموضوع حيث قال عن كلمة أحمد ﷺ في مقاتل: "**وقد حُمِل هذا على الأكثر لا على الكل**، ومن هذا: تفسير المبتدعة المشهورين بالدعاء إلى بدعتهم؛ فإنه لا يحل النظر في تفاسيرهم؛ لأنهم يدسون فيها بدعهم، فتَنْفَقُ على كثير من الناس. ذكر معنى ذلك السيوطي.. ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها تفسير ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا"[(٢)].

هل الشوكاني ﷺ عنى أن كل ما ورد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فهو مردود؟

الجواب: لا! بل أراد الشوكاني ﷺ أن يجعلنا نهتم بالبحث عما ورد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ونتحرى؛ فقد ورد عنه المقبول والمردود من حيث الإسناد، وأشار الشوكاني ﷺ إلى بعض المردود من حيث الإسناد، فقال: "فإنه مروي من طرق الكذابين كالكلبي، والسدي، ومقاتل ذكر معنى ذلك

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٢).

(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص: ٣١٦).

السيوطي ﷺ، وقد سبقه إلى معناه ابن تيمية ﷺ. ومن كان من المفسرين تنفَق عليه الأحاديث الموضوعة كالثعلبي، والواحدي، والزمخشري فلا يحل الوثوق بما يروونه عن السلف من التفسير؛ **لأنه إذا لم يَفهم الكذب على رسول الله ﷺ لم يفهم الكذب على غيره**، وهكذا ما يذكره الرافضة في تفاسيرهم من الأكاذيب كما يذكرونه في تفسير ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ [المائدة: ٥٥]، وفي تفسير قوله ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، وقوله ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٢] أنها في علي ﷺ، فإن ذلك موضوع بلا خلاف...وكذا ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بالصابرين رسول الله ﷺ، والصادقين أبو بكر ﷺ، والقانتين والمنفقين عثمان ﷺ، والمستغفرين علي ﷺ، وأن ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ أبو بكر ﷺ ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ عمر ﷺ ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ عثمان ﷺ ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا﴾ [الفتح: ٢٩] علي ﷺ، وأمثال هذه الأكاذيب"[(١)].

والمراد من المنع في الأمثلة الأخيرة منع الحصر أو اعتقاد أنها نزلت في هؤلاء خاصة، وإلا فإن النبي ﷺ والأربعة من أول من يدخل في تلك الأوصاف.

التأويل الثاني: ليس لكثير منها أسانيد صحاح متصلة، كما قال الزركشي ﷺ في توجيه كلامه: "قال المحققون من أصحابه: ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصلة وإلا فقد صح من ذلك كثير"[(٢)] فـ" الغالب عليها أنها مرسلة ومنقطعة" كما قرر ابن تيمية ﷺ[(٣)].

من أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير:

ما أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير؟

"الحديث الذي يرويه الثعلبي والواحدي والزمخشري في فضائل سور القرآن سورة سورة، فإنه موضوع باتفاق أهل العلم"[(٤)]، وقال ابن الصلاح ﷺ: "رُوِّينا عن أبي عصمة – وهو نوح بن أبي مريم – أنه قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي مُحَمَّد بن إسحاق، فوضعت هذه الأحاديث حِسبةً، وهكذا حال الحديث الطويل الذي يُروَى عن أبي بن كعب ﷺ عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة فسورة"[(٥)]، و" وروى ابن حبان في مقدمة تاريخ الضعفاء عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أرغب الناس فيها"[(٦)].

---

(١) الفوائد المجموعة (١/ ٣١٥)، ونحو هذا في تذكرة الموضوعات (ص: ٥٩٨).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

(٣) الرد على البكري (١/ ٧٦)، ومقدمة في التفسير (ص:٢٢٠).

(٤) منهاج السنة النبوية (٧/ ٤٣٥)، ونقله عنه في نصب المجانيق (ص: ٤٤).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٨)، والباحث الذي أبهمه ابن الصلاح ذكر ابن حجر أنه المؤمل بن إسماعيل. انظر الخبر: في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٢٩٦).

(٦) الإتقان (٢/ ٤١٥)، وانظر: تذكرة الموضوعات (١/ ٥٩٤)، لسان الميزان (٢/ ١١)، عمدة القاري (٢/ ١٥٠)، تدريب الراوي (١/ ٢٨٢)، توضيح الأفكار (٢/ ٨١).

المبحث: السابع المراسيل في التفسير:

قاعدة: يكثر الحديث المرسل في كتب التفسير، ومنه المقبول، ومنه المردود:

المطلب الأول: تعريف الحديث المرسل

فما الحديث المرسل؟

الحديث المرسل عند المتأخرين هو: مرفوع التابعي، وهذا التعريف حكاه العراقي رحمه الله في ألفيته، وأخذه عنه السيوطي رحمه الله كأول الأقوال في ألفيته في قوله[١]:

١٣٨- الْمُرْسَلُ: الْمرْفُوعُ بِالتَّابِعِ، أَوْ ذِي كِبَرٍ، أَوْ سَقْطُ رَاوٍ قَدْ حَكَوْا

١٣٩- أشهرها الأول... ... .

عنى السيوطي رحمه الله بقوله: "أشهرها الأول" أن التعريف المعتمد عند المحدثين أن المرسل: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ.

فتجد المفسرين يكثرون النقل مثلاً عن الحسن البصري أو عكرمة أو مجاهد أو عبد الرحمن بن زيد رحمهم الله عن النبي ﷺ.

واضرب لهم مثلاً بما رواه عكرمة، قال: اجتمعت يهود يومًا تُخاصِم النبي ﷺ. فقالوا: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، - وسموا أربعين يومًا - ثم يخلفنا، أو يلحقنا، فيها أناس. فأشاروا إلى النبي ﷺ وأصحابه. فقال رسول الله ﷺ: «كذبتم، بل أنتم فيها خالدون مخلدون، لا نلحقكم ولا نخلفكم فيها إن شاء الله أبدًا»[٢]، فهذا حديث مرسل.

المطلب الثاني: حكم الحديث المرسل

هل يقبل العلماء الحديث المرسل، ويجعلونه مثل الحديث المرفوع؟

للمحدثين في حكمه ثلاثة أقوال: القبول مطلقًا، والرد مطلقًا، والتفصيل[٣]، فلنلخص تفصيل المحققين في الآتي:

أولاً: من عُلِمَ من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة كمراسيل سعيد بن المسيب رحمه الله، ففيه ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى التوقف؛ لبقاء الاحتمال، وهو أحد قولي أحمد رحمه الله.

والقول الثاني: يقبل مطلقًا.

القول الثالث: فصَّل فيه الشافعي رحمه الله تفصيلاً لائقًا بالعقلية الأصولية المحققة، فذكر:

---

(١) وفي جامع التحصيل (ص:٢٣) عرف المرسل بأنه الذي لم يُذكر في سنده اسم الصحابي الذي رواه عن رسول الله ﷺ، ولا يرتضي المتأخرون ذلك، فإن جهالة الصحابي رضي الله عنه لا تضر عندهم.

(٢) الطبري (٢/٢٧٦).

(٣) جامع التحصيل (ص: ٢٣).

أنه يقبل إن اعتضد بمجيئه من وجهٍ آخر يباين الطريق الأولى، مسندًا كان هذا الطريق أو مرسلاً؛ ليترجح احتمال كون المحذوف ثقةً في نفس الأمر[١].

وذكر ابن تيمية ﷺ ذلك بصورةٍ أوسع، فقال: «والمراسيل إذا تعددت طرقها، وخَلَت عن المواطأة قصدًا، أو الاتفاق بغير قصد: كانت صحيحةً قطعًا»[٢].

وقد لخص السيوطي ﷺ[٣] حكم الحديث المرسل، فقال:

١٣٩ - أَشْهَرُهَا الأَوَّلُ، ثُمَّ الْحُجَّةُ ... بِهِ رَأَى الأَئِمَّةُ الثَّلاثَةُ

١٤٠ - وَرَدُّهُ الأَقْوَى، وَقَوْلُ الأَكْثَرُ ... كَالشَّافِعِيْ، وَأَهْلِ عِلْمِ الْخَبَرِ

١٤١ - نَعَمْ بِهِ يُحْتَجُّ إِنْ يَعْتَضِدِ ... بِمُرْسَلٍ آخَرَ أَوْ بِمُسْنَدِ

١٤٢ - أَوْ قَوْلِ صَاحِبٍ أَوْ الْجُمْهُورِ أَوْ ... قَيْسٍ، وَمِنْ شُرُوطِهِ كَمَا رَأَوْا

١٤٣ - كَوْنُ الَّذِي أَرْسَلَ مِنْ كِبَارِ ... وَإِنْ مَشَى مَعْ حَافِظٍ يُجَارِي

١٤٤ - وَلَيْسَ مِنْ شُيُوخِهِ مَنْ ضُعَّفَا ... كَنَهْيِّ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالأَصْلِ وَفَا

ثانيًا: من عُرِفَ عنه بأنه يرسل عن ثقةٍ وغيرِه، فإرسالهُ روايةٌ عمّن لا يُعرَف حالُه، فحكمه التوقف عن قبوله، ومن أشهر أمثلته مراسيل الحسن البصري ﷺ، فقد قال ابن حجر ﷺ عنها: "وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها؛ لكونه من مرسل الحسن، ومراسيله ضعيفة؛ لأنه كان يأخذ عن كل أحد"[٤].

ثالثًا: ما أرسله الراوي مخالفًا لما رواه من هو أوثق منه حالاً أو عددًا فهو مردود.

فإن قلت: هلَّا ضربت لنا مثالًا يوضح ماسبق؟

وحتى يظهر لك معنى وجود الاحتمال تعال فلنضرب مثلاً بهذه القصة الفريدة التي تتحدث عن التدليس؛ إذ إنها توضح لك معنى التوقف في الحديث المرسل:

فقد روى ابن حبان والخطيب عن نصر بن حماد أبي الحارث الوراق قال: كُنَّا قُعُودًا عَلَى بَابِ شُعْبَةَ نَتَذَاكَرُ، فَقُلْتُ: حدثنا إِسْرَائِيلُ [بن يونس بن أبي إسحاق] عن أبي إسحاق [السبيعي] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا نَتَنَاوَبُ رَعِيَّةَ الْإِبِلِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّبِيُّ حَوْلَهُ أَصْحَابُهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ» فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، فَقَالَ: الَّذِي قَبْلُ أَحْسَنُ، فَقُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا

(١) شرح نخبة الفكر (ص: ١٧)، وانظر: المستصفى (ص: ١٣٤).

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٢٢٠).

(٣) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ١٥)، وقوله: أشهرها الأول يشير إلى التعريف المرضي، وهو المرفوع بالتابعي.

(٤) فتح الباري لابن حجر (٩ / ١٧٠).

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ» قَالَ: فَخَرَجَ شُعْبَةُ، فَلَطَمَنِي ثُمَّ رَجَعَ، فَدَخَلَ فَتَنَحَّيْتُ مِنْ نَاحِيَةٍ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: مَالَهُ يَبْكِي بَعْدُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ: إِنَّكَ أَسَأْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ شُعْبَةُ: انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ. إِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: مَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ حَاضِرٌ، [فقلت لأبي إسحاق: من عبد الله بن عطاء هذا؟ فغضب، فقلت: سمعتَ عبد الله بن عطاء يحدث عن عقبة بن عامر ﷺ؟ قال: سمعت عبد الله بن عطاء]. فَقُلْتُ لَهُ: لَتُصَحِّحَنَّ لِي هَذَا أَوْ لَأَخْرِقَنَّ مَا كَتَبْتُ عَنْكَ، [قلت: عبد الله سمع عقبة بنَ عامر؟ فقال: اسكت. فقلت: لا أسكت].

فَقَالَ لِي مِسْعَرٌ: يا شعبة! عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ حيٌّ بِمَكَّةَ، قَالَ شُعْبَةُ، فَرَحَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، لَمْ أُرِدِ الْحَجَّ أَرَدْتُ الْحَدِيثَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ [فإذا فتى شاب]، فَسَأَلْتُهُ [فقلت: أي شئ حدثني عنك أبو إسحاق؟ فقال لي: نعم. قلت: لقيتَ عقبةَ بن عامر؟ وفي رواية: فقلت: يرحمك الله. سمعت منه؟ قال: لا، حدثني سعد بن إبراهيم، فأتيت مالك بن أنس -وهو حاج- فسألته عن سعد بن إبراهيم، فقال لي: ما حج العام.

فلما قضيت نسكي مضيت إلى المدينة، فأتيت سعد بن إبراهيم، فسألته عن الحديث، فقال لي: هذا الحديث من عندكم خرج]، زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ حَدَّثَنِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَلَمَّا ذَكَرَ زِيَادًا، قُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا الْحَدِيثِ بَيْنَمَا هُوَ كُوفِيٌّ إِذْ صَارَ مَدَنِيًّا إِذْ صَارَ بَصْرِيًّا، قال: فقدمت البصرة، فأتيت زياد بن مخراق وأنا شحب اللون، وسخ الثياب كثير الشعر، فقال: من أين؟ فحدثته الحديث. فقال: ليس هو من حاجتك. قلت: فما بد. قال: لا. حتى تذهب تدخل الحمام، وتغسل ثيابك ثم تجئ فأحدثك به. قال: فدخلت الحمام، وغسلت ثيابي ثم أتيته، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ مِنْ بَابَتِكَ، قُلْتُ: حَدِّثْنِي بِهِ، قَالَ: لَا تُرِدْهُ، قُلْتُ: حَدِّثْنِي بِهِ، قَالَ: قلت: هذا حديث صعد ثم نزل. دمروا عليه ليس له أصل. قُلْتُ: دَمَّرَ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَوْ صَحَّ حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ شُعْبَةُ: فَلَمَّا ذَكَرَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، قلت: شهر بن حوشب عمن؟ قال: عن أبي ريحانة. قال: لَوْ صَح لِي مِثْلُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ[1].

فهؤلاء أربعة بين عبد الله بن عطاء وعقبة بن عامر، وهذا الذي يعطيك بعدًا في بقاء الاحتمال قائمًا أن يكون الثقة التابعي قد رواه عن ضعيف بينه وبين الصحابي.

---

(١) المجروحين (٢٩/١)، مع أن متن الحديث قد صح، فرواه مسلم (٥٧٦) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الإِبِلِ، فَجَاءَتْ نَوْبَتِي فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ، فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قَالَ: فَقُلْتُ مَا أَجْوَدَ هَذِهِ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَىَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجْوَدُ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ ﷺ، قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آنِفًا قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

المطلب الثالث: أشهر مراسيل الأمصار

قال الحاكم رحمه الله: "وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي"(١).

من أمثلة المراسيل الواردة في التفسير:

النوع الأول: مثال للمردود من المراسيل: قصة الغرانيق:

فعن سعيد بن جبير رحمه الله قال: قرأ رسول الله ﷺ بمكة النجم، فلما بلغ هذا الموضع: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩، ٢٠] قال: فألقى الشيطان على لسانه: (تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى) قالوا [أي كفار قريش]: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم، فسجد، وسجدوا، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢](٢).

كيف تتعامل مع حديث الغرانيق؟

أولاً: هذا الحديث لم يثبت مرفوعًا بهذه القصة؛ إذ حقق بعضهم أن الروايات الواردة في هذه القصة كلَّها مرسلة عدا حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ولكن طرقَه كلُّها واهية، شديدة الضعف، لا تنجبر بها تلك المراسيل، فيبقى النظر في هذه المراسيل، وهي سبعةٌ، صحَّ إسناد أربعة منها(٣).

ثانيًا: على صحة المرسل منها فالرفع غير مقبول بناء على التقعيد السابق، ولذا قال ابن كثير رحمه الله: «قد ذكر كثيرٌ من المفسرين ها هنا قصة الغرانيق...ولكنها من طرقٍ كلها مرسلة، ولم أرها مسندةً من وجهٍ صحيح»(٤).

ثالثًا: القصة منافية لعصمة الوحي ولا شك أن القصة غيرُ صحيحةٍ، وتحمل التناقض في نفسها، فإن الله تعالى يعصم النبي ﷺ أثناء التبليغ فيما يبلغه ضرورة.

رابعًا: كيف سمع المشركون كلام الشيطان، ولم يسمعه النبي ﷺ ولا المسلمون؟

خامسًا: الآيات التي جاءت بعد الآيتين المذكورتين ترد على فرح المشركين المزعوم حيث يقول الله عز وجل: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ [النجم: ٢٣]،

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٤٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٨)، والحديث رواه الطبراني في الكبير (٧/ ٤١٤).

(٣) نصب المجانيق (ص: ٤٥).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٨).

فهذه الآية وما بعدها هاجمت اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى، فكيف تقول هذه القصة: إن النبي ﷺ أثنى على الأصنام بإلقاء الشيطان على لسانه؟

سادسًا: القصة منكرة المتن، يتردد عالم الحديث في قبول ما هو أصح منها إن كان مرفوعًا فكيف يمكن قبول مثل هذه القصة.

سابعًا: لو صح ذلك لتمسك المشركون بهذه القصة في مجادلة النبي ﷺ، ولما لم يحدث مثل هذا كان فيه دلالة على عدم وجود القصة من الأصل.

ثامنًا: أصل سجود المشركين بعد النبي ﷺ عند قراءة هذه السورة ثابت في الصحاح، وسجودهم في ذاته يدل على إعجاز القرآن؛ إذ سجدوا طواعية تأثرًا بكلام الرحمن، ولم يذكر في البخاري وغيره من الكتب التي ذكرت القصة هذه الزيادة؛ فإن أعملنا مبدأ مخالفة الراوي ما رواه من هو أوثق منه صارت رواية الغرانيق شاذة.

النوع الثاني: مثال للمقبول من المراسيل:

ما ذكره ابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الإخلاص: **نقلاً عن الدارمي في مسنده عن سعيد بن المسيب قال: إن نبي الله ﷺ قال: «من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بنى الله له قصرًا في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بنى الله له قصرين في الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بنى الله له ثلاثة قصور في الجنة» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذًا نكثر قصورنا. فقال رسول الله ﷺ: «الله أوسع من ذلك»**[1] **قال ابن كثير: وهذا مرسل جيد**[2].

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

ويَكْثُـــرُ المرسَـــلُ فِي كُتْـــبِ الأُلَى قَـد فَسَّـرُوا، مِثْـلَ الغرانيـق العُلـى

وهنا يمكن أن نضع سؤالاً لتطبيق ما سبق: لماذا قبلنا هذا الحديث المرسل في ذكر فضل سورة الإخلاص؟

---

(١) الدرامي (٣٤٧٢)، والطبراني في الأوسط (٢٨١) بإسناد فيه ضعف شديد، وله شاهد من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٥٦٠٩)، ولكن إسناده ضعيف، كما قال الأرناؤوط.

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٧٣٣).

المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم:

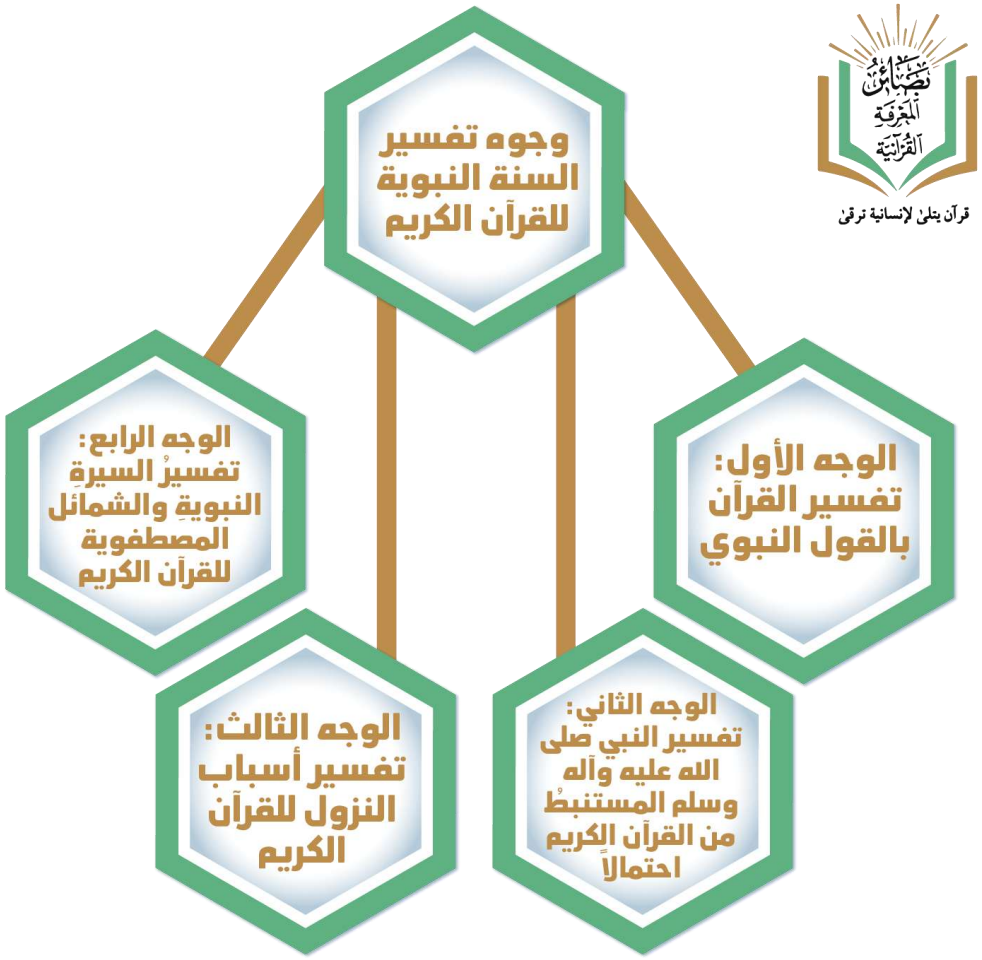

كل ما ورد عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً وتقريرًا، فهو تفسير، سواء أكان بطريق مباشر، أم بطريق غير مباشر، وربما كان ذلك بطريق مركب بأن يجمع المفسر عدة نصوص قرآنية ونبوية لفهم المعاني المختلفة التي تحتملها الآية؛ ولذلك تجد التفسير -بهذا الاعتبار- مبثوثًا في كتب السنة، والسيرة، والتاريخ، والتفسير، وتنحصر وجوه تفسير القرآن بالسنة في أربعة وجوه:

الوجه الأول: تفسير القرآن بالقول النبوي، ومن صوره:

الصورة الأولى: أن يفسر النبي ﷺ القرآن بالقرآن:

١) كتفسير آية الظلم السابق ذكرها.

٢) وعن أم مبشر رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة رضي الله عنها: «لا يدخل النار -إن شاء الله- من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم:٧١] فقال النبي ﷺ: قد قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم:٧٢][(١)].

٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: يلقَّى عيسى عليه السلام حجته، ولقَّاه الله في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾

(١) مسلم (٦٤٨٨).

[المائدة:١١٦]، قال أبو هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: فلقَّاه الله ﷻ: ﴿سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة:١١٦] الآية كلها[١].

الصورة الثانية: بيان المجمل: بأن ينص على تفسير آية أو لفظة[٢]:

١) ومن أمثلته ما ورد عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، واقرؤوا إن شئتم، يعني قوله: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣][٣]، وفي رواية: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ». قَالُوا: فَمَا الْمِسْكِينُ -يَا رَسُولَ اللَّهِ-؟ قَالَ: «الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلاَ يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا»[٤].

٢) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ في قوله ﴿وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة:٥٨] قال: «دخلوا متزحفين على أوراكهم»، وفي قوله ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة:٥٩] قال: «قالوا حبة في شعرة»[٥].

٣) عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين:٦] حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه»[٦].

الصورة الثالثة: توضيح المشكل: بأن يشكل على الصحابة ﷺ آية فيوضحها لهم ببيان أن النص عام خصصه نص آخر، أو مطلق قيده نص آخر، أو غير ذلك:

١) كما في آية الظلم: ويصلح هذا المثال لنجعله ضمن صورة تخصيص العام.

٢) وآية الصوم التي بينها النبي ﷺ لعدي بن حاتم ﷺ.

٣) وعن نعيم بن عبد الله المجمر أن مُحَمَّد بن عبد الله بن زيد الأنصاري (وعبد الله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة) أخبره عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة ﷺ، فقال له بشير بن سعد ﷺ: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله. ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا اللهم صل على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم»[٧].

---

(١) الترمذي (٣٠٦٢)، قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

(٢) قواعد التفسير(١/١٣١).

(٣) البخاري (٤٥٣٩).

(٤) البخاري (١٤٧٩)، مسلم (٢٣٥٧).

(٥) الترمذي (٢٩٥٦)، وصححه الألباني، والحديث في البخاري (٣٤٠٣) بلفظ مقارب .

(٦) البخاري (٤٩٣٨).

(٧) مسلم (٨٣٧).

٤) عن ابن أبي مليكة أن عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب». قالت: قلت: يا رسول الله جعلني الله فداءك. أليس يقول الله ﷻ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق:٧-٨]. قال: «ذاكِ العرضُ. يعرضون، ولكن من نوقش الحساب هلك»[١] كما تدخل هذه الصورة في تخصيص العام.

٥) عن سعد بن أبي وقاص ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا». قلت: بالشطر؟ فقال: «لا». ثم قال: «الثلث، والثلث كبير، أو كثير»[٢]، قال ابن حجر: "وفيه تقييد مطلق القرآن بالسنة؛ لأنه قال سبحانه وتعالى ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء:١١] فأطلق، وقيدت السنة الوصية بالثلث"[٣].

الصورة الرابعة: أن يرد من كلامه ﷺ ما يصلح أن تفسر به الآية مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه ﷺ ومن أمثلته:

قال أبو هريرة ﵁: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخًا من مس الشيطان، غير مريم وابنها». ثم يقول أبو هريرة ﵁: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [آل عمران:٣٦][٤].

الصورة الخامسة: يسأل النبي ﷺ أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم، أو هو يُسأل:

عن أنس ﵁ قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت علي آنفًا سورة فقرأ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾»، ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟» فقلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه نهر وعدنيه ربي ﷻ عليه خير كثير، وحوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم، فيُختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي» فيقول: «ما تدري ما أحدثتْ بعدك»[٥].

الصورة السادسة: يفصل ﷺ الخلاف الواقع بين أصحابه ﵃ في الآية، وذلك ببيان المبهم في الآية، أو الإخبار عن المعنى:

مثاله ما جاء عن أبي سعيد الخدري ﵁ قال: امترى رجل من بني خُدْرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال الخدري: هو مسجد رسول الله ﷺ، وقال

---

(١) البخاري (١٠٣).

(٢) البخاري (١٢٩٥).

(٣) فتح الباري (٥/ ٣٦٨).

(٤) البخاري (٣٤٣١).

(٥) مسلم (٨٢٤).

الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ في ذلك، فقال: «هو هذا -يعني مسجده- وفي ذلك خير كثير»(١).

الصورة السابعة: أحيانًا يكتفي ﷺ بمجرد قراءة الآية، وتبين ملابسات الرواية معنى من معاني هذه الآية:

١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النبي ﷺ وهو في قبة -أي في خيمة في بدر-: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم». فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك. وهو في الدرع فخرج، وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر:٤٥](٢).

٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزلت آخر البقرة قرأهن النبي ﷺ عليهم في المسجد، ثم حرم التجارة في الخمر(٣).

الصورة الثامنة: أن يتأول ﷺ القرآن فيعمل به، وعمله به ينبئنا عن المواضع المناسبة لهذا العمل:

فعن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفة فَدَكية، وأردف أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وراءه يعود سعدَ بنَ عبادة رضي الله عنه في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أُبي بن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله بن أُبي -أي قبل أن يُظهر إسلامه- فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة رضي الله عنه، فلما غشيت المجلسَ عَجاجة الدابة -أي الغبار الذي تثيره الدابة عند حركتها- خَمَّر عبد الله بن أُبَي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا. فسلم رسول الله ﷺ عليهم، ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله ﷻ، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول. إن كان حقًّا فلا تؤذنا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه: بلى يا رسول الله، فاغشنا به في مجالسنا، فإنا نحب ذلك. فاستبَّ المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا، ثم ركب النبي ﷺ دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه، فقال له النبي ﷺ: «يا سعد، ألم تسمع ما قال أبو حباب -يريد عبد الله بن أُبي- قال كذا وكذا». قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يا رسول الله اعف عنه، واصفح عنه، فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة، فلما أبى الله ﷻ ذلك بالحق الذي أعطاك الله شَرِق بذلك، فذلك فَعَل به ما رأيت. فعفا عنه رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله ﷻ، ويصبرون على الأذى. قال الله ﷻ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى

(١) الترمذي (٣٢٣)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

(٢) البخاري (٢٩١٥).

(٣) البخاري (٢٠٨٤).

كَثِيرًا﴾الآية [آل عمران:١٨٦]، وقال الله ﷻ: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾ [البقرة:١٠٩]. إلى آخر الآية، وكان النبي ﷺ يتأول العفو ما أمره الله ﷻ به حتى أذن الله ﷻ فيهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرًا، فقتل الله ﷻ به صناديد كفار قريش، قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان: هذا أمر قد توجَّه. فبايَعوا الرسول ﷺ على الإسلام، فأسلموا(١).

الصورة التاسعة: أن يذكر ﷺ ما يؤكد كلامه من القرآن الكريم:

فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». فاقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧](٢).

الصورة العاشرة: التفسير النبوي بالمثال:

ومن ذلك ما جاء من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «يحضر الجمعة ثلاثة: فرجل حضرها يلغو، فذاك حظه منها، ورجل حضرها بدعاء، فهو رجل دعا الله ﷻ، فإن شاء أعطاه، وإن شاء منعه، ورجل حضرها بإنصاتٍ وسكوت، ولم يتخطَّ رقبة مسلم، ولم يؤذ أحدًا، فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها، وزيادة ثلاثة أيام؛ فإن الله يقول: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]»(٣)، فإنه بين أن النبي ﷺ فسر الآية بصورة من الصور الداخلة في معناها من باب التمثيل.

الوجه الثاني: تفسير النبي ﷺ المستنبطُ من القرآن الكريم (احتمالاً):

وذلك بأن يجد الباحث في السنة نصًّا يدل على أن النبي ﷺ ربما استنبطه من القرآن، أو فصَّل به شيئًا فهمه من القرآن، ولم يكن ذلك توقيفيًا أي لم يعلمه الله جل وعز مباشرة أو بواسطة الملك، وإنما فهمه واجتهد في بيانه للناس، "وهذا أسلوب لطيف عُني به الحافظ ابن كثير في تفسيره"(٤). وهذا الوجه في حقيقته إنما هو صنيع المفسر، ونتيجة لإعمال فكره في تفسير القرآن بما علمه من سنة النبي ﷺ.

اذكر أمثلة تبين هذا الوجه.

الجواب: من أمثلة هذا الوجه ما يأتي:

---

(١) البخاري (٤٥٦٦).

(٢) البخاري (٣٢٤٤)، وقال شيخنا المحقق عبد الله يوسف الجديع: "ذُكرت (الصورة التاسعة) في جملة التفسير النبوي، وسيق لها حديث أبي هريرة ﷺ في صفة الجنة، وفي آخر الحديث: اقرؤوا إن شئتم...إلخ، وعد هذا الطرف من جملة بيان النبي ﷺ ، وليس كذلك، بل هذه الجملة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة ﷺ، جاء ذلك صريحًا في رواية البخاري (٤٥٠١) نصها، قال:

حدثنا علي ابن عبدالله، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ، قال: "قال الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر". قال أبو هريرة: "اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧]".

(٣) مسند أحمد (٢ / ٢١٤) (٧٠٠٢)، تعليق شعيب الأرناؤوط: "إسناده حسن".

(٤) تفسير النبي ﷺ للشيخ سلمان العودة (ص: ٤٢)-الكتاب منزل في موقعه الإسلام اليوم-.

المثال الأول: ومن هذا النوع قوله ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»[(١)]، فربما استنبطه من قوله تعالى: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾ [العلق: ١٩]، كذا قيل، ولا أظن قول النبي ﷺ هنا استنباطًا توفيقيًّا، بل يغلب على الظن أنه كان توقيفيًّا؛ لأن الآية تتحدث عن الاقتراب بالسجود، لا عن أعلى درجات الاقتراب، وهو نص الحديث.

المثال الثاني قوله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا»[(٢)]، حيث جعله بعضهم تفسيرًا لما جاء في كتاب الله تعالى من ذكر الصلاة الوسطى الواردة في قوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٨]، وفي القرآن الكريم آية تدل على هذا، وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِۚ﴾ [النور:٥٨]، فيمكن أن يُستأنس بهذه الآية على أن الرسول ﷺ فهم أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر من القرآن الكريم، فهذه الآية تدل على أن الأوقات تبتدئ بالفجر وتنتهي بالعشاء... إذًا يكون الوقت الأوسط هو العصر.

والاستنباط منه ﷺ هنا احتمال فقط على أن قوله: «صلاة العصر» يحتمل فيها الإدراج.

الوجه الثالث: تفسير أسباب النزول للقرآن الكريم:

وسيأتي الكلام عن أسباب النزول في القسم الثالث من هذا الكتاب، ولنعجل بقضاء ما يشبع فضولنا لمعرفة تأثير أسباب النزول في فهم القرآن، وإنما أوردته مع أنه نقل صحابي إلا أن الحدث فيه وقع العهد النبوي، فنضرب على ذلك مثالاً:

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٩٨]، ما المقصود بالفضل؟ يحتمل أن يكون الفضل السيادةَ والرفعةَ، كما في قوله تعالى ذكره: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٢]، ويحتمل أن يكون الفضل الخصالَ الكريمة، كما في قوله تعالى جده: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ويحتمل أن يكون الفضل الأجرةَ، ومن معاني الفضل: التجارة، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كانت عُكاظُ (بضم المهملة وتخفيف الكاف وفي آخره ظاء مشالة)، ومَجِنَّةُ (بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون)، وذو المَجازِ (بفتح الميم وتخفيف الجيم وفي آخره زاي) أسواقًا في الجاهلية، فتأثَّموا أن يتَّجروا في المواسم -يعني مواسم الحج- فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج»[(٣)]، أي ليس عليهم جناح أن يذهبوا للحج ويتاجروا

---

(١) مسلم (١٠١٧).

(٢) البخاري (١٩٣١)، مسلم (١٣٦٩)، واللفظ له.

(٣) البخاري (٤٥١٩).

فيه، فبيَّن سببُ النزول معنى الآية، وقوله: (في مواسم الحج) تفسيرٌ من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ظنه بعضهم قراءة، وذكره كذلك بناء على هذا الوهم.

ومما يدل على أن الفضل في سياقه يراد به التجارة قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة ١٠]، ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل ٢٠].

الوجه الرابع: تفسيرُ القرآن بالسيرةِ النبويةِ والشمائل المصطفوية للقرآن الكريم:

ومن ذلك أنه لما سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلقه ﷺ، قالت: «فإن خُلُق نبي الله ﷺ كان القرآن»[(١)]، ويقول جابر رضي الله عنه في حديثه الطويل في سياق حجة النبي ﷺ: "ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيءٍ عملنا به"[(٢)]، أي: في الحج، وغير الحج، فالاهتداء بالقرآن، والعمل به يعد تفسيرًا عمليًّا، وهنا نستطيع أن نقول: إن النبي ﷺ وسلم فَسَّر القرآن كاملاً؛ لأن حياته -أقوالاً، وأعمالاً، وتقريراتٍ- كانت تفسيرًا للقرآن الكريم؛ وبذا نفهم قول ابن تيمية رحمه الله: «كان النبي ﷺ يبين لأصحابه معانيَ القرآن الكريم، كما يبين لهم ألفاظَه، وقول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، يتناول هذا وهذا»[(٣)].

ولذا قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي رحمه الله: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ: «أنهم كانوا يقترئون من رسول الله ﷺ عشرَ آياتٍ، فلا يأخذون في العشر الأخرى، حتى يعلموا ما في هذه من العلم، والعمل، قالوا: فعلمنا العلم، والعمل»[(٤)].

عدد الأعمال النبوية التي تعد تفسيرًا للقرآن.

الجواب: من أمثلة أعمال الرسول ﷺ التي هي تفسير للقرآن:

١) صلاته عليه الصلاة والسلام، فقد صلَّى، وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[(٥)]، فالصلاة كلها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة:٤٣]، وصلاته تفسير لهذه الآية.

٢) حجه عليه الصلاة والسلام، فقد حجَّ وأدى المناسك كلها؛ من الإحرام، والطواف، والسعي، والوقوف، والنحر، وغيرها... وقال: «لتأخذوا مناسككم»[(٦)]، فكل أعمال الرسول ﷺ

---

(١) مسلم (١٦٨٦).

(٢) مسلم (٢٩٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣١).

(٤) أحمد (٢٣٥٢٩)، وقال الأرناؤوط: "إسناده حسن".

(٥) البخاري (٦٣١).

(٦) مسلم (٣١١٥).

في الحج داخلة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران:٩٧].

٣) ومن الأمثلة التفصيلية لذلك: قول الله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء:٧٨]، هذه الآية تحدد مواقيت الصلوات الخمس، وقد أتاه ﷺ سائل يسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يرد عليه شيئًا: فأقام الفجر -أي صلاة الفجر- حين انشق الفجر-أي الضوء الساطع في الأفق- والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضًا، ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس، والقائل يقول: قد انتصف النهار، وهو كان أعلم منهم، ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أخَّر الفجر من الغد، حتى انصرف منها والقائل يقول: "قد طلعت الشمس أو كادت"، ثم أخَّر الظهر حتى كان قريبًا من وقت العصر بالأمس، ثم أخَّر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول: "قد احمرَّت الشمس"، ثم أخَّر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أخَّر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول، ثم أصبح فدعا السائل، فقال: «**الوقت بين هذين**»[(١)].

فكل الوجوه الأربعة السابقة شرح للقرآن الكريم، ولذلك قال الشافعي رحمه الله: "جميع ما تقوله الأمة شرح للسنة، وجميع السنة شرح للقرآن"، وقال أيضًا: "جميع ما حكم به النبي ﷺ فهو مما فهمه من القرآن"[(٢)].

المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم[(٣)]:

ما مقدار التفسير النبوي للقرآن؟ أو كم نسبة هذا التفسير مقارنة بغيره من المصادر الأخرى؟

الجواب: في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: لم يفسر النبي ﷺ إلا شيئًا قليلاً، وممن ذهب إلى هذا القول السيوطيُّ رحمه الله، حيث قال: «الذي صح من ذلك قليلٌ جدًا، بل أصلُ المرفوع منه في غاية القلة»[(٤)]، واستدلوا على هذا بحديث عائشة رضي الله عنها قالت: ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئًا من القرآن إلا آيًا بعددٍ علّمَهُ إياهنّ جبريل عليه السلام [(٥)] وممن ذهب إلى هذا الطاهر بن عاشور رحمه الله في ظاهر عبارته[(٦)].

---

(١) مسلم (١٣٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣)، ونقله ابن كثير في التفسير (١/ ٤)، والسيوطي في الإتقان (٢/ ٣٣٠).

(٣) انظر: بسطًا لهذه المسألة في: التفسير والمفسرون (١/٥٣).

(٤) الإتقان (٢/ ٤٧٣).

(٥) أبو يعلى (٤٥٢٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٩): «رواه أبو يعلى، والبزار بنحوه، وفيه راو لم يتحرر اسمه عند واحد منهما، وبقية رجاله رجال الصحيح»، وقال محقق مسند أبي يعلى:" إسناده ضعيف، لجهالة فلان بن محمد بن خالد".

(٦) التحرير والتنوير (١/ ٩).

القول الثاني: فسّر النبيُّ ﷺ جميعَ القرآن، ويُنسَب هذا الرأي لابن تيمية رحمه الله، وهو ما فهمه السيوطي رحمه الله، حيث قال: «وقد صرَّحَ ابنُ تيميةَ رحمه الله... وغيرُه بأن النبي ﷺ بين لأصحابه رضي الله عنهم تفسيرَ جميعَ القرآن، أو غالبِه»[(١)]، ومن أدلةِ هذا القول:

أولاً: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «كان آخِرُ ما نزل من القرآن آيةَ الربا، وإن نبي الله ﷺ قُبِضَ قبل أن يفسرها، فدعوا الربا، والريبة»[(٢)]، ووجه الدلالة: «أنه كان يفسر لهم كلَّ ما نزل، وأنه إنما لم يفسر هذه الآية لسرعة موته بعد نزولها»[(٣)]، وترى أن هذا الوجه للدلالة ضعيف، فإن عدم تفسيره لها لا يدل على تفسيره لكل آية؛ إذ قد يترك تفسير آياتٍ لعدم الحاجة إلى تفسيرها.

ثانيًا: حديث أبي عبد الرحمن السلمي رحمه الله السابق في تَعَلُّم الصحابة للقرآن الكريم.

ثالثًا: وردّوا على الاستدلال بحديث عائشة رضي الله عنها بالآتي:

- بضعفه، وبأنه «حديث منكرٌ، كما قاله ابن كثير»[(٤)]، فهو معلول، ففي إسناده مُحَمَّد بن جعفر الزبيري، ضعيفٌ، لا يُحتج بحديثه.

- بتأويله: على أن المراد أحد أقسام القرآن من حيث التفسير، وهي التي لا يعلمها إلا رسول الله ﷺ بتعليم جبريل عليه السلام إياه، بتأويله بأن المراد به الإشارة إلى آيات مشكلات أشكلن عليه ﷺ فسأل الله عز وجل علمهن، فأنزله إليه على لسان جبريل عليه السلام، حتى أغلظ الطبري رحمه الله على من استدل بهذا الحديث على قلة ما فسره النبي ﷺ فقال: "ولو كان تأويل الخبر عن رسول الله ﷺ، أنه كان لا يفسر من القرآن شيئًا إلا آيًا بعدد هو ما يَسبق إليه أوهام أهل الغباء، من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليلَ من آيه، واليسيرَ من حروفه كان إنما أنزل إليه ﷺ الذكر ليترك للناس بيان ما أنزل إليهم، لا ليبين لهم ما أنزل إليهم"[(٥)]، قال ابن عطية رحمه الله: «ومعنى هذا الحديث في مُغَيَّباتِ القرآن، وتفسيرِ مجمله، ونحو هذا مما لا سبيل إليه إلا بتوفيق من الله تعالى»[(٦)]، ونقد ابن عاشور رحمه الله هذا التأويل[(٧)].

القول الثالث: الجمع بين القولين:

---

(١) الإتقان (٢/٥٣٩).

(٢) تفسير الطبري (٣/ ١١٠)، ابن ماجه (٢٢٧٦)، وصححه الألباني، أحمد (٢٤٦)، وقال الأرناؤوط: «حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين»، قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٦/ ٤٤): « وهذا مشهور، محفوظ، صحيح عن عمر رضي الله عنه».

(٣) الإتقان (٢/٥٣٩).

(٤) الإتقان (٢/٥٣٩).

(٥) تفسير الطبري (١/ ٦٢).

(٦) المحرر الوجيز (١/ ٤١).

(٧) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٣، ٢٤).

لا تنافي بين القولين، فقول السيوطي ﵀ صحيحٌ، إن نظرنا إلى مجرد الأقوال المباشرة لبيان المعنى، أما لو نظرنا إلى ما سبق من الوجوه الأربعة لتفسيره ﷺ، وإلى أنَّ سيرةَ النبي ﷺ تُعَدُّ بيانًا للقرآن، فتوضحه، وتفسره، وأن حياتَه هي التطبيق العلمي العملي للقرآن الكريم، فإن تفسير النبي ﷺ بموجب ذلك يصبح واسعًا جدًّا، إن لم نجزم بأنه ﷺ قد فسر القرآن كله -بهذا الاعتبار- لأصحابه رضوان الله عليهم.

المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي ﷺ:

ما حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي ﷺ؟

قاعدة (١): تفسير النبي ﷺ بالمثال، لا يمنع غيرَه من الأقوال:
قاعدة (٢): تفسير النبي ﷺ لا يمنع من اجتهادٍ في فهم الآية إذا كانت مما يسوغ الاجتهاد في تفسيرها:

فهاتان قاعدتان مرتبطتان توضحان تفصيل معاني الآيات واستنباط ما تحتمله من فهم متجدد، وتفريع ما يندرج تحت عموماتها، فقد ترك النبي ﷺ للأمة ذلك لتستنبطه يومًا بعد يوم، وعصرًا بعد عصر...وما زال القرآن يستنبط منه الجديد فهو (لا تنقضي عجائبه، ولا يَخْلَق على كثرة الرد)، ومعنى (لا يخلق) أي لا يتقادم، ولا يبلى حتى يضجر منه الناس، ويودون استبداله، بل القرآن تكتشف عجائبه المتجددة كلما تقادم الزمان.

ولذلك نرى تفاسير القرآن الجزئية والعامة ما زالت تترى وستظل؛ إذ القرآن معجزة الله ﷻ الباقية.

ما شروط قبول الاجتهاد في فهم آية ما فسرها النبي ﷺ؟

الجواب: حتى تتضح القاعدتان، فينبغي أن نقرر أن تفسير النبي ﷺ لا يمنع فهمًا آخَرَ للآية بثلاثة شروط: أن تحتملَ الآيةُ ذلك التفسير، وأن تكون مما للعقل والاجتهاد فيها مسرح، بألا تتضمن ذكر شيء من الغيبيات وما في حكمها، وألا يعود ذلك التفسير على التفسير النبوي بالنقض، وذلك أن التفسيرَ النبويَ له حالتان:

الحالة الأولى: لا يجوز الزيادة على التفسير النبويُّ؛ لأنه إما أن يكون بيانًا لنصٍّ لا يحتمل التأويل، وإما أن يكون كلامًا عن أمرٍ غيبيٍّ، لا مجال للرأي فيه:

فمثال مالا يحتمل التأويل: قول الثعالبي (ت٨٧٥هـ): "والحق الذي تقتل به النفس قد فسره النبي ﷺ في قوله: «لا يحل دم المسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: كفرٌ بعد إيمان، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفس»"[(١)]، ففسر قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]، فلا يمكن الزيادة عليه إلا بنصٍّ مثل آية الحرابة، ويدخل هنا: كل ما خصصه

(١) تفسير الثعالبي (٢/ ٣٤٠)، والحديث رواه أبو داود (٤٥٠٢) بلفظ:" لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدَى ثلاثٍ: رجل كَفَرَ بعدَ إسلامٍ، أو زنَى بعدَ إحصانٍ، أو قتَلَ نفسًا بغيرِ نفس"، قال الأرناؤوط: "إسناده صحيح"، أما اللفظ الذي ذكره الثعالبي، فقد رواه أبو دواد حكاية عن الإمام أحمد.

النبي ﷺ من عامٍّ بعد التأكد من أنه تخصيصٌ، وليس تنصيصًا، فالتخصيص يلغي العموم فيما تعارضا فيه، وأما التنصيص على بعض أفراد العام فلا يلغيه.

ومثال الأمر الغيبي الذي لا مجال للرأي فيه: ما جاء عن مسروق، قال: سألنا عبد الله (ابن مسعود) رضي الله عنه عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا سألنا عن ذلك، فقال ﷺ: «أرواحهم في جوف طيرٍ خُضْرٍ، لها قناديلُ معلقةٌ بالعرش، تَسْرَحُ من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطَّلَعَ إليهم ربهم اطِّلاعةً، فقال: هل تشتهون شيئًا؟ قالوا: أي شيء نشتهي؟ ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا. ففعل ذلك بهم ثلاثَ مرات، فلما رأوا أنهم لن يُتركوا من أن يُسألوا، قالوا: يا ربِّ، نريد أن تَرُدَّ أرواحنا في أجسادنا حتى نُقتلَ في سبيلك مرةً أخرى. فلما رأى أنْ ليس لهم حاجةٌ تُرِكوا»[(١)] فإن الحياة المذكورة في الآية قد فسرها الحديث، فلا مجال فيها للاستنباط.

الحالة الثانية: تجوز الزيادة على التفسير النبوي، بأن يَرِد هذا التفسير فينصَّ على صورٍ بعينها في معنى الآية، دون أن يمنع من استنباط معانٍ أخرى يفهمها المفسر بالاستنباط الاجتهادي الصحيح، وذلك لأن النبيَّ ﷺ ذاته علمنا الاستنباط من القرآن الكريم، ونفهم من الإطار العام أن تفسيره ﷺ ضربٌ لمثال، فلا يمنع أمثلةً أخرى إلا أن ما ضربه ﷺ من الأمثلة له أولوية الذكر، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: عن عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»[(٢)].

والمراد الرمي بكل شيءٍ، سواء أكان بالسهام، كما في وقتهم، أم بالمدفعية، والطائرات، والصواريخ، كما في عصرنا، ففي نحو هذا يتسع الأمر لاستنباطٍ جديد، يضاف إلى ما قرره النبي ﷺ؛ إذ يتسع معنى القوة لما هو أكثر من الرمي، ولكن النبي ﷺ نبه على أعلى أنواع القوة.

المثال الثاني: ما جاء في تفسير: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْۚ﴾ [الجمعة: ٣]:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْۚ﴾، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ -يَا رَسُولَ اللهِ-؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رضي الله عنه، وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الإِيمَانُ

(١) مسلم (٤٩١٩).

(٢) مسلم (٤٩٨٤).

عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ -أَوْ رَجُلٌ- مِنْ هَؤُلاَءِ»[١]، ولا يمنع هذا التفسير ما نقله الطبري ﷺ فيها من أنهم العجم، أو جميع من دخل في الإسلام من بعد النبيّ ﷺ كائنًا من كان إلى يوم القيامة[٢].

المثال الثالث: حديث المغضوب عليهم والضالين، فكلها غير مانعةٍ من دخول غير الصور التي ذكرها النبي ﷺ في معاني الآيات.

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَـــفْسِيرُه صَـــلَّى عَلَيْـــهِ اللهُ لا يَمْنَـــعِ التَّفْســـيرَ مِـــنْ سِـــواهُ

مَـــا دَام مَبْنِيًّـــا عَلَـــى أَسَـــاسِ صَـــحِيحِ الِاجْتِهَـــادِ والقِيـــاسِ

وقال سعيد بن دحباج في شروط قبول التفسير بعد تفسير النبي ﷺ:

ولمْ يكـــنْ بيـــانَ أمـــرٍ غيـــبي فـــذاك لا اجتهـــادَ دونَ ريـــبِ

ومثلُـــهُ في منعِـــهِ مـــا قـــيلا بأنـــه لا يحتمـــلْ تأويـــلا

ولا يـــؤول بعـــدَ ذا في العـــرضِ علـــى البيـــان النبـــوي بالـــنقضَ

(١) البخاري (٤٨٩٧)، وينبغي التنبه لقول أبي هريرة ﷺ: (فأنزلت عليه سورة الجمعة) فإن الظاهر أنه يعني قُرئت، فإن المظنون أنها نزلت من قبل، أو لعل هذه الآية من تلك السورة هي التي نزلت، وليس المراد جميع السورة، وهذا التأويل الثاني ذكره ابن حجر ﷺ. فتح الباري (٦٤٢/٨).

(٢) تفسير الطبري (٣٧٥/٢٣).

المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ:

ما مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ؟ وما مكانة استنباط غيره ﷺ؟

الجواب: يكون تفسير النبي ﷺ في المقدمة وهو ما صنعه علماؤنا من المفسرين كما في عبارة البيهقي رحمه الله السابقة، ومن الأمثلة التي لا يفهم من التفسير النبوي فيها الحصر غير أن للتفسير النبوي الأولوية تفسير المغضوب عليهم والضالين: فذكر القرطبي رحمه الله أربعة أقوال فيهما:

فالجمهور أن المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى: وجاء ذلك مفسرًا عن النبي ﷺ في حديث عَدي بن حاتم رضي الله عنه وقصة إسلامه، وشهد لهذا التفسير أيضا قوله سبحانه في اليهود: ﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٦١]، وقال في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة:٧٧]، وقيل: المغضوب عليهم المشركون، والضالين المنافقون، وقيل: المغضوب عليهم هو من أسقط فرض هذه السورة في الصلاة، والضالين عن بركة قراءتها حكاه السلمي رحمه الله في حقائقه[١]، وليس بشيء، قال المارودي رحمه الله: وهذا وجه مردود؛ لأن ما تعارضت فيه الأخبار وتقابلت فيه الآثار وانتشر فيه الخلاف لم يجز أن يطلق عليه هذا الحكم، وقيل: المغضوب عليهم باتباع البدع، والضالين عن سنن الهدى، قلت: وهذا حسن، وتفسير النبي ﷺ أولى، وأعلى، وأحسن"[٢].

والصحيح أن المقارنة هنا ليست صائبة، فتفسير النبي ﷺ هو التفسير الذي حدد معنى الآية، وتفسير مَن بَعده اهتداء بتأويله لإظهار أن الآية تحتمل المعاني المختلفة التي شرع لنا النبي ﷺ أن نستنبطها.

---

(١) انظر: تفسير السلمي (١/ ٤٥).

(٢) تفسير القرطبي (١/ ١٩٣).

أسئلة تقويمية:

س١: لماذا جعلت السنة النبوية مصدرًا من مصادر التفسير؟

س٢: بم فسر الإمام الشافعي ﵀ الحكمة؟ ولماذا اقترن ذكرها بالكتاب؟

س٣: وضح مكانة تفسير السنة للقرآن.

س٤: كيف نتعامل مع ما صدر عن النبي ﷺ توقيفيًّا كان أو توفيقيًّا؟

س٥: كيف ترد على الطاعنين على السنة المطهرة، مستدلين بحديث: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»؟

س٦: هل كل ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال يعد تشريعًا؟ وضح ذلك.

س٧: اذكر الكتب التي اهتمت بذكر تفسير القرآن بالسنة.

س٨: وضح كيف تكون كتب السنة النبوية من مصادر التفسير النبوي.

س٩: ما نوع التفسير الوارد في كتب الحديث؟

س١٠: ماذا يقصد الشوكاني ﵀ بقوله: "ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها تفسير ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا"؟

س١١: ما أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير؟

س١٢: عرف الحديث المرسل، واذكر حكمه.

س١٣: اذكر مثالًا للمراسيل الواردة في التفسير؟

س١٤: هل تصح قصة الغرانيق؟ وما التخريج الصحيح لهذه القصة؟

س١٥: عدِّد وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم.

س١٦: اذكر صور تفسير القرآن بالسنة، مع مثال لكل صورة.

س١٧: عدِّد الأعمال النبوية التي تعد تفسيرًا للقرآن.

س١٨: كم نسبة التفسير النبوي مقارنة بغيره من المصادر الأخرى؟

س١٩: ما شروط قبول الاجتهاد في فهم آية ما فسرها النبي ﷺ؟

س٢٠: ما مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ؟